

صحيح مسلم (١/ ٣٩٠)

باب البزاق في المسجد خطيئة

٥٥ - (٥٥٢) وحدثنا يحيى بن يحيى، وقتيبة بن سعيد، قال يحيى: أخبرنا، وقال قتيبة: حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «البزاق في المسجد خطيئة، وكفارتها دفنها»

صحيح مسلم (١/ ٣٩٠)

٥٦ - (٥٥٢) حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي، حدثنا خالد يعني ابن الحارث، حدثنا شعبة، قال: سألت قتادة، عن التفل، في المسجد، فقال: سمعت أنس بن مالك، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «التفل في المسجد خطيئة، وكفارتها دفنها»

طططططط

صحيح مسلم (٣/ ١٤١٣)

٩٧ - (١٧٨٦) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي، حدثنا خالد بن الحارث، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، أن أنس بن مالك، حدثهم، قال: لما نزلت: {إنا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله} [الفتح: ٢] إلى قوله {فوزا عظيما} [النساء: ٧٣] مرجعه من الحديدية، وهم يخالطهم الحزن والكآبة، وقد نحر الهدى بالحديدية، فقال: «لقد أنزلت علي آية هي أحب إلي من الدنيا جميعا»،

صحيح مسلم (٣/ ١٤١٣)

(١٧٨٦) - وحدثنا عاصم بن النضر التيمي، حدثنا معتمر، قال: سمعت أبي، حدثنا قتادة، قال: سمعت أنس بن مالك، ح وحدثنا ابن المثنى، حدثنا أبو داود، حدثنا همام، ح وحدثنا

عبد بن حميد، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا شيبان، جميعا عن قتادة، عن أنس، نحو حديث ابن أبي عروبة

bbbbbbbbbbbbbbbbbbbbbbbbbbbbbb

صحیح مسلم (۲ / ۱۰۶۲)

١٢٧ - (١٤٣٨) حدثني عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي، حدثنا جويرية، عن مالك، عن الزهري، عن ابن محيريز، عن أبي سعيد الخدري، أنه أخبره، قال: أصبنا سبايا، فكنا نعزل، ثم سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فقال لنا: «وإنكم لتفعلون؟ وإنكم لتفعلون؟» ثم سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فقال لنا: «وإنكم لتفعلون؟ وإنكم لتفعلون؟»

صحیح مسلم (۲ / ۱۰۶۲)

١٢٨ - (١٤٣٨) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي، حدثنا بشر بن المفضل، حدثنا شعبة، عن أنس بن سيرين، عن معبد بن سيرين، عن أبي سعيد الخدري، - قال: قلت له: سمعته من أبي سعيد؟ قال: نعم - عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «لا عليكم أن لا تفعلوا، فإنما هو القدر»،

صحیح مسلم (۲ / ۱۰۶۲)

١٢٩ - (١٤٣٨) وحدثنا محمد بن المثني، وابن بشار، قالوا: حدثنا محمد بن جعفر، ح وحدثنا يحيى بن حبيب، حدثنا خالد يعني ابن الحارث، ح وحدثني محمد بن حاتم، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، وبهز، قالوا جميعا: حدثنا شعبة، عن أنس بن سيرين، بهذا الإسناد مثله، غير أن في حديثهم: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في العزل: «لا عليكم أن لا تفعلوا ذاكم، فإنما هو القدر»، وفي رواية بهز، قال شعبة: قلت له: سمعته من أبي سعيد؟ قال: نعم.

Handwriting practice line with cursive 'b' characters.

(٣٥٢) قال ابن شهاب: أخبرني عمر بن عبد العزيز، أن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ، أخبره أنه وجد أبا هريرة يتوضأ على المسجد، فقال: إنما أتوضأ من أثوار أقط أكلتها لأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «توضئوا مما مست النار»

S [ش (أثوار أقط) الأثوار جمع ثور وهو القطعة من الأقط والأقط يتخذ من اللبن المخيض يطبخ ثم يترك حتى يمحصل والمخيض هو اللبن المستخرج زبدته بوضع الماء فيه وتحريكه والمصل عصارة الأقط وهو ماءه الذي يعصر منه حين يطبخ وقال ابن الأثير الأثوار جمع ثور وهي قطعة من الأقط وهو لبن جامد مستحجر]

صحيح مسلم (٢٧٣ / ١)

(٣٥٣) قال ابن شهاب: أخبرني سعيد بن خالد بن عمرو بن عثمان، وأنا أحدثه هذا الحديث أنه سأل عروة بن الزبير، عن الوضوء مما مست النار؟ فقال: عروة، سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «توضئوا مما مست النار»

صحيح مسلم (٢٧٣ / ١)

٢٤ - باب نسخ الوضوء مما مست النار

صحيح مسلم (٢٧٣ / ١)

٩١ - (٣٥٤) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ»

صحيح مسلم (٢٧٣ / ١)

(٣٥٤) وحدثنا زهير بن حرب، حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، أخبرني وهب بن كيسان، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس، ح، وحدثني الزهري، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس، ح، وحدثني محمد بن علي، عن أبيه، عن ابن عباس: «أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل عرقاً، أو لحماً، ثم صلى ولم يتوضأ، ولم يمس ماء»

S [ش (عرقاً) العرق هو العظم عليه قليل من اللحم]

صحيح مسلم (٢٧٣ / ١)

٩٢ - (٣٥٥) وحدثنا محمد بن الصباح، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا الزهري، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه، «أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف يأكل منها، ثم صلى ولم يتوضأ»

S [ش (يحتز) أي يقطع بالسكين وفي السكين لغتان التذكير والتأنيث يقال سكين جيد وجيدة وسميت سكيناً لتسكينها حركة المذبوح]

صحيح مسلم (٢٧٤ / ١)

٩٣ - (٣٥٥) حدثني أحمد بن عيسى، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن ابن شهاب، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه، قال: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة، فأكل منها، فدعي إلى الصلاة، فقام وطرح السكين، وصلى ولم يتوضأ» قال ابن شهاب: وحدثني علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

صحيح مسلم (٢٧٤ / ١)

(٣٥٦) قال عمرو: وحدثني بكير بن الأشج، عن كريب، مولى ابن عباس، عن ميمونة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم: «أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل عندها كتفا، ثم صلى ولم يتوضأ» قال عمرو، وحدثني جعفر بن ربيعة، عن يعقوب بن الأشج، عن كريب، مولى ابن عباس، عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم بذلك

صحيح مسلم (٢٧٤ / ١)

٩٤ - (٣٥٧) قال عمرو، وحدثني سعيد بن أبي هلال، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي غطفان، عن أبي رافع، قال: «أشهد لكنت أشوي لرسول الله صلى الله عليه وسلم بطن الشاة، ثم صلى ولم يتوضأ»

S] ش (أشهد لكنت) لعل فيه حذف أن مع أسمها أي أشهد أني لكنت (بطن الشاة) البطن الكبد وما معها من حشوها وفي الكلام حذف تقديره أشوي بطن الشاة فيأكل منه ثم يصلي ولا يتوضأ]

صحيح مسلم (٢٦٩ / ١)

٨٠ - (٣٤٣) وحدثنا يحيى بن يحيى، ويحيى بن أيوب، وقتيبة، وابن حجر، - قال يحيى بن يحيى: أخبرنا، وقال الآخرون - حدثنا إسماعيل وهو ابن جعفر، عن شريك يعني ابن أبي نمر، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين إلى قباء حتى إذا كنا في بني سالم. وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على

باب عتبان فصرخ به، فخرج يجر إزاره، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أعجلنا الرجل» فقال عتبان: يا رسول الله، أرايت الرجل يعجل عن امرأته ولم يمن، ماذا عليه؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنما الماء من الماء»

S] ش (أعجلنا الرجل) أي حملناه على أن يعجل من فوق امرأته (لم يمن) أي لم ينزل يقال أمني الرجل إمناء إذا أنزل أي أراق منيه]

صحيح مسلم (٢٦٩ / ١)

٨٢ - (٣٤٤) حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري، حدثنا المعتمر، حدثنا أبي، حدثنا أبو العلاء بن الشخير، قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينسخ حديثه بعضه بعضا، كما ينسخ القرآن بعضه بعضا»

صحيح مسلم (٢٧١ / ١)

٨٧ - (٣٤٨) وحدثني زهير بن حرب، وأبو غسان المسمعي، ح، وحدثناه محمد بن المثنى، وابن بشار قالوا: حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادة، ومطر، عن الحسن، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها، فقد وجب عليه الغسل» وفي حديث مطر وإن لم ينزل قال زهير: من بينهم بين أشعبها الأربع.

S] ش (شعبها الأربع) اختلف العلماء في المراد بالشعب الأربع فقليل هي اليدان والرجلان وقيل الرجلان والفخذان وقيل الرجلان والشفران واختار القاضي عياض أن المراد شعب الفرج

الأربع والشعب النواحي واحدتها شعبة وأما من قال أشعبها فهو جمع شعب (جهدها) حفزها كذا قال الخطابي وقال غيره بلغ مشقتها يقال جهده وأجهده بلغت مشقته قال القاضي عياض الأولى أن يكون جهدها بمعنى بلغ جهده في العمل فيها والجهد الطاقة وهو إشارة إلى الحركة وتمكن صورة العمل وهو نحو قول من قال حفزها أي كدها بحركته وإلا فأى مشقة بلغ بها في ذلك؟]

صحيح مسلم (٢٧١ / ١)

٨٨ - (٣٤٩) وحدثنا محمد بن المثنى، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثنا هشام بن حسان، حدثنا حميد بن هلال، عن أبي بردة، عن أبي موسى الأشعري ح، وحدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبد الأعلى، وهذا حديثه حدثنا هشام، عن حميد بن هلال، قال: - ولا أعلمه إلا عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: اختلف في ذلك رهط من المهاجرين، والأنصار فقال الأنصاريون: لا يجب الغسل إلا من الدفق أو من الماء. وقال المهاجرون: بل إذا خالط فقد وجب الغسل، قال: قال أبو موسى: فأنا أشفيكم من ذلك فقمتم فاستأذنت على عائشة فأذن لي، فقلت لها: يا أمه - أو يا أم المؤمنين - إني أريد أن أسألك عن شيء وإني أستحييك، فقالت: لا تستحيي أن تسألني عما كنت سائلا عنه أمك التي ولدتك، وإنما أنا أمك، قلت: فما يوجب الغسل؟ قالت على الخير سقطت، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان الختان فقد وجب الغسل»

S] ش (على الخير سقطت) معناه صادفت خبيرا بحقيقة ما سألت عنه عارفا بخفيه وجليه حاذقا فيه (ومس الختان الختان) قال العلماء معناه غيبت ذكرك في فرجها وليس المراد حقيقة المس وذلك أن ختان المرأة أعلى الفرج ولا يمسه الذكر في الجماع والمراد المماساة المحاذاة]